

فرع ٢ (مصلحة التجارة) ١٢,٢٠٠ جنيه للتجارة
الداخلية (فصل ١) و ٨٠٠ جنيه لمراقبة الدغ والموازين (فصل ٢)
و ١٠٠٠٠ جنيه للرقابة العامة للتصدير والاستيراد (فصل ٤).

فرع ٣ (مصلحة الكيمياء) ٢٠٠٠ جنيه .
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي بواقع ٦,٢٠٠ جنيه من وفر الباب الأول
من ميزانية الفروع الثلاثة المذكورة و ١٠,٠٠٠ جنيه من وفور الميزانية العامة.

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والتجارة تنفيذ هذا القرار
كل منهما فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ جمادى الثانية سنة ١٣٧٦ (٣١ يناير سنة ١٩٥٧) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦-١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٧/١٩٥٦ ، القسم ٩
(وزارة الصناعة) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ٨٥٠٠ جنيه
(ثمانية آلاف ومئتان جنيه) منه ٤٢٥٠ جنيها في الفرع ٢ (مصلحة
التنظيم الصناعي) و ٤٢٥٠ جنيها في الفرع ٣ (مصلحة الرقابة الصناعية)
وذلك لمواجهة المصروفات العامة المترتبة على استئجار مبنى للمصلحتين
المذكورتين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي المذكور من وفور الباب الأول من ميزانية
القسم نفسه بواقع ٤,٥٠٠ جنيه من الفرع ١ (الديوان العام) و ٢,٠٠٠ جنيه
من الفرع ٢ (مصلحة التنظيم الصناعي) و ٢,٠٠٠ ج من الفرع ٣ (مصلحة
الرقابة الصناعية) .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والصناعة ، تنفيذ هذا
القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ جمادى الثانية سنة ١٣٧٦ (٣١ يناير سنة ١٩٥٧) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتماد إضافي قدره ٥٠,٠٠٠ جنيه في ميزانية وزارة الأوقاف

للسنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف (الأوقاف الخيرية) للسنة
المالية ١٩٥٧/١٩٥٦ اعتماد إضافي قدره ٥٠,٠٠٠ جنيه بالفرع ٤
(مصرفات الخيرات والصدقات) بالقسم ٢ (مصرفات الخدمات الدينية
والاجتماعية) لإعانة مهاجرى بور سعيد والجمعيات الخيرية وتمويل صندوق
القرض الحسن .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الأوقاف الخيرية على
مصرفاتها في هذه السنة المالية .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ جمادى الثانية سنة ١٣٧٦ (٣١ يناير سنة ١٩٥٧) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٦/١٩٥٧
قسم ٨ (وزارة التجارة) باب ١ (مهايات وأجرومرتبات) اعتماد إضافي
قدره ١٦,٢٠٠ جنيه (سنة عشر ألفا ومائتا جنيه) للصرف منه على الأجور
الإضافية اللازمة لتشغيل الموظفين التابعين لفروع الوزارة المذكورة في غير
ساعات العمل الرسمية ، ويوزع هذا الاعتماد الإضافي على الفروع التالية:
فرع ١ (الديوان العام) ٢,٠٠٠ جنيه .